

شرح نخبة الفكر (٢) | برنامج مهمات العلم ٢٤٤١ | الشيخ صالح

العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله الذي صير الدين مراتب ودرجات وجعل للعلم به اصولا ومهمات واشهد ان لا اله الا الله حقا واشهد ان محمدا عبده ورسوله صدقا - [00:00:00](#)

اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد - [00:00:16](#)

اما بعد فحدثني جماعة من الشيوخ وهو اول حديث سمعته منهم باسناد كل الى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابي قابوس مولى عبد الله بن عمرو عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما - [00:00:33](#)

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الراحمون يرحمهم الرحمن. ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء ومن اكد الرحمة رحمة المعلمين بالمتعلمين في تلقيهم احكام الدين وترقيتهم في منازل اليقين. ومن طرائق - [00:00:48](#)

ايقافهم على مهمات العلم باقراء اصول المتون وتبين مقاصدها الكلية ومعانيها الاجمالية ليستفتح بذلك المبتدئون تلقيهم ويجد فيه المتوسطون ما يذكروهم ويطلع منه المنتهون الى تحقيق مسائل العلم وهذا المجلس الثاني في شرح الكتاب الثالث عشر - [00:01:13](#)

من برنامج مهمات العلم في سنته الثانية عشرة اثنتين واربعين واربعمئة والف وهو كتاب نخبة الفكر في مصطلح اهل الاثر للحافظ احمد ابن علي ابن حجر العسقلاني رحمه الله المتوفى سنة اثنتين وخمسين وثمانمئة - [00:01:40](#)

وقد انتهى بنا البيان الى قوله رحمه الله ثم الاسناد اما ان ينتهي. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى ثم الاسناد مما ينتهي الى النبي صلى الله عليه وسلم تصريحاً له حكماً من قوله او فعله او تقريره او الى الصحابي كذلك - [00:02:01](#)

وهو من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً به ومات على الاسلام ولو تخللت ردة في الاصح. او الى التابعي وهو من لقي الصحابي كذلك. الاول المرفوع والثاني الموقوف والثالث - [00:02:17](#)

مقطوع ومن دون التابعي فيه مثله ويقال للاخيرين الاثر. والمسند مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال ذكر المصنف رحمه الله في هذه الجملة اقسام الحديث باعتبار من يضاف اليه وانه ثلاثة اقسام - [00:02:27](#)

اولها المرفوع وهو ما ينتهي فيه الاسناد الى النبي صلى الله عليه وسلم. تصريحاً او حكماً من قوله او فعله او تقريره وبعبارة الخس وما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:44](#)

من قول او فعل او تقرير او وصف من قول او فعل او تقرير او وصف وقولنا او وصف تتعلق به الاحاديث المنقولة في وصفه صلى الله عليه وسلم انها لا تكون قولاً منه ولا فعلاً فعله. ولا تقريراً له على قول او فعل غيره - [00:03:06](#)

والمرفوع نوعان احدهما مرفوع مسند والمرفوع نوعان احدهما مرفوع مسند. وهو مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال فيشمل المتصل حقيقة وما ظاهره الاتصال وفيه انقطاع خفي - [00:03:32](#)

فيشمل المتصل حقيقة وما ظاهره الاتصال وفيه انقطاع خفي وهو المدلس والمرسل الخفي وهو المدلس صاروا غبي والآخر مرفوع غير مسند مرفوع غير مسند وهو مرفوع صحابي بسند غير متصل وهو مرفوع صحابي - [00:03:58](#)

بسند غير متصل وثانيها الموقوف وهو ما ينتهي فيه الاسناد الى الصحابي تصريحاً او حكماً. ما ينتهي فيه الاسناد الى الصحابي

تصريحا او حكما من قوله او فعله او تقريره - 00:04:20

وبعبارة الخص هو ما اضيف الى الصحابي من قول او فعل او تقرير او وصف وعرف المصنف الصحابي بقوله من لقي النبي مؤمنا به ومات على الاسلام ولو تخللته ردة في الاصح - 00:04:42

اي ولو انقطع اسلامه بوقوع ردة منه بان كان مسلما ثم ارتد ثم رجع الى الاسلام فتبقى له صحبته النبي صلى الله عليه وسلم الذي كان موصوفا بها قبل رדתه - 00:05:03

وثالثها المقطوع وهو ما ينتهي فيه الاسناد الى التابعي تصريحا او حكما من قوله او فعله او تقريره وبعبارة الخص هو ما اضيف الى التابعي من قول او فعل او تقرير - 00:05:23

او وصف وعرف المصنف التابعي بقوله هو من لقي الصحابي كذلك والاشارة فيه متعلقة بالرقى وما ذكر معه والاشارة فيه متعلقة بالقي وما ذكر معه. الا قيد الايمان به. الا قيد الايمان به - 00:05:43

فهو خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم فهو خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم ذكره المصنف في نزهة النظر فيكون التابعي على ما هو الاصح عنده من لقي الصحابي ولو غير مؤمن بالنبي صلى الله عليه وسلم - 00:06:05

ثم مات على الاسلام ولو تخللته ردة من لقي الصحابي ولو غير مؤمن بالنبي صلى الله عليه وسلم ثم مات على الاسلام ولو تخللته ردة جزم به الحلبي الحنفي في - 00:06:31

اه قفو الاثر في قفو الاثر وقول المصنف ومن دون التابعي فيه مثله يعني ان ما اضيف الى ما دون التابع يسمى مقطوعا ولم يدخله في تعريف المقطوع لان الغالب - 00:06:50

اطلاق المقطوع على التابعين وانتهاء المرويات المعنى بها اليه فغاية مطلوب اهل الحديث جمع المرويات عن النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين فيكون المقطوع وفق ما ذكره المصنف نوعان فيكون المقطوع وفق ما ذكره المصنف نوعان احدهما المقطوع الاصيلي - 00:07:10

وهو ما اضيف الى التابع من قول او فعل او تقرير او وصف والآخر المقطوع التابع وهو ما اضيف الى من دون التابعين وهو ما اضيف الى ما دون من دون التابع من قول - 00:07:40

او فعل او تقرير او وصف ويقال للموقوف والمقطوع الاثر فيقال للموقوف والمقطوع الاثر. ولا يسمى المرفوع عند المصنف اثرا لا يسمى المرفوع عند المصنف اثرا ومن اهل الحديث من يسمى المرفوع والموقوف والمقطوع كلها اثارا - 00:07:57

ومن اهل الحديث من يسمى المرفوع والموقوفة والمقطوعة كلها اثارا فيطلقون الاثر بمعنى الخبر العام عن النبي صلى الله عليه وسلم وغيره احسن الله اليكم قال رحمه الله فان قل عدده فاما ان ينتهي الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى امام ذي صفة عليّة كشعبة. فالاول العلو المطلق والثاني - 00:08:21

النسبي وفيه الموافقة وهي الوصول الى شيخ احد المصنفين من غير طريقه وفيه البدل وهو نصل الى شيخ شيخه كذلك. وفيه المساواة وهي استواء عدد الاسناد من الراوي اخره مع اسناد احد المصنفين وفيه المصافحة وهي الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف. ويقابل العلو باقسامه النزول - 00:08:46

تقدم ان السند وسلسلة الرواة التي تنتهي الى المتن هو سلسلة الرواة التي تنتهي الى المتن وهذه السلسلة يقل عدد روايتها ويكثر. يقل عدد روايتها ويكثر ووقع التمييز بين القلة والكثرة عند اهل الفن باسم العلو والنزول - 00:09:05

ووقع التمييز بين القلة والكثرة عند اهل الفن باسم العلو والنزول فالسند العالي هو السند الذي قل عدد رواياته الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى امام ذي صفة عليّة - 00:09:30

والسند النازل هو السند الذي كثر عدد رواياته الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى امام ذي صفة عليا وكل منهما نوعان مطلق ونسي فالسند العالي مطلقا هو السند الذي قل عدد رواياته - 00:09:59

الى النبي صلى الله عليه وسلم والسند العالي نسبيا والسند الذي قل عدد رواياته الى امام ذي صفة عليّة والسند النازل مطلقا هو السند

الذي كثر عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم. والسند الذي - 00:10:23

كثر عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم. والسند النازل نسبيا هو السند الذي كثر عدد رواته الى امام ذي صفة عليا والعلو

والنزول النسبيان لهما اقسام اربعة. والعلو والنزول نسبيا - 00:10:47

لهما اقسام اربعة هي الموافقة والبدل والمساواة والمصافحة فهذه اقسام الحديث العالي واقسام الحديث النازل فالولها الموافقة وهي

الوصول الى شيخ احد المصنفين من غير طريقه وهي الوصول الى شيخ - 00:11:08

احد المصنفين من غير طريقه والمراد بالوصول ان يروي المسند حديثا بسنده. المراد بالوصول ان يروي المسند حديثا

بسنده من غير طريق مصنف مشهور من غير طريق مصنف مشهور - 00:11:35

فيلاقيه في شيخه او من فوقه فيلاقيه في شيخه او من فوقه فان لاقاه في شيخه فهو الموافقة والثاني البدل وهو الوصول الى

شيخ شيخه كذلك وهو الوصول الى شيخ شيخه كذلك. اي الوصول الى شيخ شيخ المصنف - 00:11:58

اي الوصول الى شيخ شيخ المصنف والثالث المساواة وهي استواء عدد رواة الاسناد من الراوي الى اخره مع اسناد احد المصنفين

وهي استواء عدد رواة الاسناد من الراوي الى اخره مع اسناد احد المصنفين - 00:12:23

والرابع المصافحة وهي الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف وهو وهي الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف فكأنه لقي المصنف فصافحه

كتلميذ له فكأنه لقي المصنف فصافحه كتلميذ له فلا يكون مساويا المصنف - 00:12:47

لكن يساوي الاخذين عنه فكأنه صافح شيخهم. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله فان تشارك الراوي من روى عنه في السن واللوقي

فهو الاقران وان روى كل منهما عن الآخر فالمدبج وان روى عن من دونه فالاكابر عن الاصاغر ومنه الالباء - 00:13:12

عن الالباء وفي عكسه كثرة ومنه من روى عن ابيه عن جده. وان اشترك اثنان عن شيخ وتقدم موت احدهما فهو السابق اللاحق. وان

روى عن اثنين متفقين الاسم يتميزا فمن اختصاصه باحد ما يتبين المهمل - 00:13:29

ذكر المصنف رحمه الله في هذه الجملة ستة انواع من علوم الحديث. يجمعها صلة الراوي بغيره من الرواة صلة الراوي بغيره من

الرواة. وهي من اللطائف الاسنادية اولها الاقران وهو ان يشترك الراوي ومن روى عنه في السن واللقي وهو ان يشترك الراوي ومن

ومن روى عنه في - 00:13:44

والقي والواو هنا كما يفهم من كلام المصنف في شرحه بمعنى او والواو هنا كما يفهم من كلام المصنف بشرحه بمعنى او اي بان

يشتركا في السن او اللقي وصرح بهذا الفهم صاحبه السخاوي - 00:14:13

وصرح بهذا الفهم صاحبه السخاوي وتانيها المدبج وهو ان يروي كل من الراويين المشتركين في السن او اللقي احدهما عن الآخر وهو

ان يروي كل من الراويين المشتركين في السن او اللقي احدهما عن الآخر - 00:14:34

فيروي هذا عن هذا ويروي عن هذا عن هذا مع كونهما مشتركين في السن او اللقي وثالثها الاكابر عن الاصاغر وهو ان يروي الراوي عن

من دونه وهو ان يروي الراوي عن من دونه ومنه - 00:15:01

رواية الالباء عن الالباء رواية الالباء عن الاباء فالاب اكبر من ابنه فاذا روى عنه صار من هذا النوع ورابعها الاصاغر عن الاكابر وهو

عكس الذي قبله وفيها كثرة كما قال المصنف - 00:15:21

لأنها هي الاصل ومنها رواية الرجل عن ابيه عن جده ومنها رواية الرجل عن ابيه عن جده وخامسها السابق واللاحق وهو ان يشترك

اثنان في الرواية عن شيخ ويتقدم موت احدهم ان يشترك اثنان في الرواية عن شيخ - 00:15:45

ويتقدم موت احدهما. فالمتقدم هو السابق والمتأخر هو اللاحق وسادسها المهمل المهمل وهو من سمي بما لا يتميز به عن غيره وهو

من سمي بما لا يتميز به عن غيره - 00:16:08

وتسميته قد تكون باسمه او اسمه واسم ابيه او اسمه واسم ابيه مع النسبة ومع ذلك لا يتميز بوجود مشابه له لوجود مشابه له ومن

طرق معرفته اختصاص الراوي باحد شيخيه متفقين اسمه - 00:16:30

ومن طرق معرفته اختصاص الراوي باحد شيخيه متفقين الاسم اي بان يعلم انه انه يختص بهذا دون هذا اي بان يعلم بانه يختص

بهذا دون هذا فهو من الملازمين له - 00:16:52

المكثرين عنه بحيث اذا اطلق هذا الاسم المشابهة لغيره من شيوخه كان المراد به ذلك الذي اختص بصحته والاخذ عنه. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى وان جحد الشيخ مرويه جزما رد او احتمالا قبل في الاصح وفيه من حدث ونسي. ذكر المصنف رحمه الله من مسائل - 00:17:12

علوم الحديث حكم المروي الذي جحد راويه. حكم المروي الذي جحد راويه. فجعل له حالين اولاهما من جهد مرويه جزما من جحد مرويه جزما وحكمه رد المروي وحكمه رد المروي - 00:17:37

والثانية من جحد مرويه احتمالا من جحد مرويه احتمالا فيقبل على الاصح فيقبل على الاصح ويتبرع عن هذه المسألة من حدث ونسي فيتفرع عن هذه المسألة من حدث ونسي وهو الراوي الذي حدث بحديث ثم نسيه - 00:17:59 وهو الراوي الذي حدث بحديث ثم نسيه فصار يحدث بالحديث عن غيره عن نفسه وذلك منه قبول لخبره وذلك منه قبول لخبره احسن الله اليكم قال رحمه الله وان اتفق الرواة في صيغ الاداء او غيرها من الحالات فهو المسلسل - 00:18:22

ذكر المصنف رحمه الله نوعا اخر من انواع علوم الحديث وهو الحديث المسلسل وهو على ما ذكره المصنف الحديث الذي اتفق رواته في صيغ الاداء او غيرها من الحالات. الحديث الذي اتفق - 00:18:49 رواته في صيغ الاداء او غيرها من الحالات وسيأتي بيان معنى صيغ الاداء ان شاء الله احسن الله اليكم قال رحمه الله وصيغ الاداء سمعته حدثني ثم اخبرني وقرأت عليه ثم قرئ عليه وانا اسمع ثم انبأني ثم ناولني ثم شافاني ثم كتب لي ثم عن ونحوها - 00:19:08

فالاولاني من سمع وحده من لفظ الشيخ فان جمع فمع غيره واولها اصلحها وارفعها في الاملاء والثالث والرابع لمن قرأ بنفسه فان جمع فهو الخامس. والانباء بمعنى اخباره الا في عرف - 00:19:28 خلبنا فو انجازتك عن وعنعة المعاصر محمولة على السماع الا من المدلس وقيل يشترط ثبوت لقائهما ولو مرة وهو المختار. واطلقوا المشافات في الاجازة المتلفظ بها مكاتبتة في الاجازة المكتوبة بها واشترطوا في صحة مناولة اقترائها بالاذن بالرواية وهي ارفع انواع الاجازة. وكذا اشتراط الاذن في الوجادة والوصية بالكتاب والاعلام والا فلا عبرة - 00:19:38 ولذلك كالاغارة العامة وللمجهول وللمعدوم على الاصح في جميع ذلك. ذكر المصنف رحمه الله نوعا اخر من انواع علوم الحديث هو صيغ الاداء وهي الالفاظ المعبر بها بين الرواة عند نقل الحديث. الالفاظ المعبر بها بين الرواة عند نقل الحديث - 00:19:58 وعدها المصنف ثمانين مراتب وعدها المصنف ثمانين مراتب. الاولى سمعت وحدثني وهما لمن سمع وحده من لفظ الشيخ فان جمع فقال سمعنا وحدثنا فمع غيره وسمعت وسمعنا هي ارفع صيغ الاداء في الاملاء واصلحها - 00:20:18 وسمعت وسمعنا هي ارفع صيغ الاداء في الاملاء واصلحها. والثانية اخبرني وقرأت عليه لمن قرأ بنفسه فان جمع بان قال اخبرنا وقرأنا عليه كانت كالثالثة وهي قرئ عليه وانا اسمع - 00:20:46

فان جمع بان قال اخبرنا وقرأنا عليه كانت كالثالثة وهي قرئ عليه وانا اسمع فاذا قال الراوي اخبرنا فلان فهو بمنزلة قوله قرئ عليه وانا اسمع والرابعة انبأني والانباء بمعنى الاخبار الا في عرف المتأخرين - 00:21:07 فهو للاجزة كعن والانباء بمعنى الاخبار الا في عرف المتأخرين فهو للاجزة كعن والخامسة ناولني واشترطوا في صحة المناولة اقترائها بالاذن بالرواية وهي ارفع انواع الاجازة - 00:21:33 كما ذكر المصنف والسادسة شافني واطلقوا المشافهة في الاجازة المتلفظ بها. واطلقوا المشابهة في الاجازة المتلفظ بها. والسابعة كتب الي واطلقوا المكاتبة بالاجازة المكتوب بها والثامنة عن ونحوها فقال وان - 00:22:00

ثم ذكر المصنف حكم عنونة الراوي المعاصر من حيث حملها على الاتصال او الانقطاع وتوضيحها ان الراوي المعنعن في روايته عن غيره له حلال ان الراوي المعنعن في روايته عن غيره له حالان. احدهما ان تكون عننته عن غير معاص - 00:22:29

فروايته منقطعة بلا اشكال ان تكون روايته ان تكون عنعنته عن غير معاصر فروايته منقطعة بلا اشكال. والاخرى ان تكون عنعنته عن معاصر فلا تخلو من احدى حالين. فلا تخلو من احدى حالين - [00:22:51](#)

الاولى ان يكون مدلسا ان يكون مدلسا فهذا يتوقى العلماء عن عنته فهذا يتوقى العلماء عنعنته وفق مراتب ليس هذا محل بيانها ليس وفق مراتب ليس هذا محل بيانها وعنعة المدلس ربما اوجبت رد الحديث وقد لا تجب - [00:23:12](#)

وعنعة المدلس ربما اوجبت عندهم رد الحديث وقد لا توجه. والثانية ان يكون بريئا من التدليس ان يكون بريئا من التدليس. فهذا هو الذي وقع فيه الخلاف الذي ذكره المصنف في حكم عنعنته - [00:23:37](#)

فهذا هو الذي وقع فيه الخلاف الذي ذكره المصنف في حكم عنعنته. فقليل تحمل على السماع مطلقا. فقليل تحمل على السماع مطلقا. وقيل يشترط ثبوت لقائهما حقيقة ولو مرة وقيل يشترط ثبوت لقائهما حقيقة ولو مرة - [00:23:57](#)

او حكما باعتبار القرائن او حكما باعتبار القرائن وهو المختار وهو المختار. اي يشترط ان يثبت لقاء الراوي والراوي عنهم حقيقة بالتصريح بذلك ولو مرة وقد يثبت هذا اللقاء حكما - [00:24:22](#)

بالقرائن التي تحيط بتلك الرواية والحديث المعنعن هو الذي وقع في اسناده كلمة عن بين راو وراو او اكثر والحديث المعنعن هو الذي وقع في اسناده كلمة عن بين راو وراو او اكثر - [00:24:46](#)

فان كانت في المتن فقط فلا يسمى معنعنا فان كانت في المتن فقط فلا يسمى معنعنا. وهذه الصيغ التي نثرها المصنف ترجع الى اصل عند اهل الحديث يسمى طرق التحمل - [00:25:07](#)

وهذه الصيغ التي نثرها المصنف ترجع الى اصل عند اهل الحديث يسمى طرق التحمل وهي ثمانية اولها السماع من لفظ الشيخ السماع من لفظ الشيخ والصيغ المستعملة للتعبير عنها سمعته وحدثني والصيغ - [00:25:23](#)

المستعملة للتعبير عنها هي سمعت وحدثني. والثاني القراءة علي القراءة عليه وتسمى العرض والصيغ المستعملة للتعبير عنها هي اخبرني قرأت عليه وقرأ عليه وانا اسمع. هي اخبرني قرأت عليه وقرأ عليه وانا اسمع. وكذلك انبأني عند المتقدمين - [00:25:41](#)

يمين وكذلك انبأني عند المتقدمين. والثالث الاجازة والصيغ المستعملة للتعبير عنها هي التصريح بها والصيغ المستعملة للتعبير عنها هي التصريح بها. كان يقول اجاز لي فلان كذا اجاز لي فلان كذا - [00:26:07](#)

او اخبرني اجازة. او اخبرني اجازة والمتأخرون يعبرون عنها بعن والمتأخرون يعبرون عنها بعن وانبأني كما سلف وانبأني كما سلف. والرابع المناولة والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي ناولني ليناولني والخامس المكاتبه - [00:26:29](#)

والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي كتب الي والسادس الوصية والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي اوصى الي فلان والسابع الاعلام والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي اعلمني فلان والثامن الولادة والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي وجدت بخط فلان - [00:27:03](#)

او قرأت بخط فلان او في كتاب فلان بخطه حدثنا فلان والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي وجدت بخط فلان او قرأت بخط فلان او في كتاب فلان بخطه حدثنا فلان - [00:27:34](#)

واشترط المحدثون الاذن في الوجادة والوصية بالكتاب والاعلام واشترط المحدثون الاذن في الوجادة والوصية بالكتاب والاعلام. فلا بد من زيادة واجاز لي مع صيغتها المتقدمة فلا بد من زيادة واجاز لي - [00:27:53](#)

مع صيغتها المتقدمة والاذن هنا هو الاجازة واباحة الرواية. والاذن هنا هو الاجازة واباحة الرواية. والمراد بالوجادة ان يطلع الراوي على مروي بخط كاتب يعرفه والمراد بالوجادة ان يطلع الراوي على مروي بخط كاتب يعرفه - [00:28:15](#)

ليروي عنه بهذه الطريق دون غيره فيروي عنه بهذا بهذه الطريقة دون غيره. والمراد بالاعلام اخبار الراوي غيره بان هذا سماعه او حديثه اخبار الراوي غيره بان هذا سماعه او حديثه. والمراد بالوصية بالكتاب - [00:28:36](#)

ان يعهد الراوي بسماعه او حديثه الى غيره عند سفره او موته والمراد بالوصية بالكتاب ان يعهد الراوي بسماعه او حديثه الى غيره عند سفره او موته فان اذن للراوي فيهن - [00:28:58](#)

صحت له الرواية عن شيخه فان اذن للراوي فيهن صحت له الرواية عن شيخه والا فلا عبرة بها. كالاجازة العامة لاهل العصر بان يقول

اجزت لمن ادرك حياتي اجزت لمن ادرك حياتي - 00:29:14

فعمومها هنا في الرواة المجازين فعمومها هنا في الرواة المجازين ومثلها في عدم الاعتداد بها الاجازة للمجهول كان يكون مبهما او مهملًا او الايجازة للمعدوم كان يقول اجزت لمن سيولد لفلان - 00:29:36

وكان المجاز لم يولد بعد. وكان المجاز لم يولد بعد. فكلها لا عبرة بها على الاصح في جميع ذلك على ما اختاره المصنف. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله ثم الرواة ان اتفقت اسماؤهم واسماء ابائهم فصاعدا واختلفت اشخاصهم فهو المتفق والمفترق. وان اتفقت الاسماء خطأ واختلفت نطقا - 00:30:02

المؤتمر والمختلف وان طبقت الاسماء واختلفت الاباء او بالعكس فهو المتشابه وكذا ان وقع ذلك الاتفاق في اسم واسم اب والاختلاف في النسبة. ويتركب منه اما قبله انواع منها ان يحصل الاتفاق او الاشتباه الا في حرف او حرفين او بالتقديم والتأخير ونحو ذلك - 00:30:25

ذكر المصنف رحمه الله في هذه الجملة ثلاثة انواع من انواع علوم الحديث تتعلق باتفاق اسماء الرواة واختلافها اولها المتفق والمفترق وهو ما اتفقت فيه اسماء الرواة واسماء ابائهم فصاعدا - 00:30:41

واختلفت اشخاصه ما اتفقت فيه اسماء الرواة واسماء ابائهم فصاعدا واختلفت اشخاصهم. اي افرقت ابدانهم اي افرقت ذواتهم اي افرقت ذواتهم والثاني المؤتلف والمختلف وهو ما اتفقت فيه الاسماء خطأ - 00:31:02

واختلفت نطقا وهو ما اتفقت فيه الاسماء خطأ واختلفت نطقا فتكون صورة الخط واحدة ويختلف النطق والثالث المتشابه وهو ما اتفقت فيه الاسماء واختلفت الاباء. او بالعكس والثالث المتشابه وهو ما اتفقت فيه الاسماء واختلفت الاباء او بالعكس - 00:31:24 او اتفقت فيه الاسماء واسماء الاباء واختلفت النسبة واختلفت النسبة فللمتشابه ثلاث صور بل المتشابه ثلاث صور الاولى ما اتفقت فيه الاسماء واختلفت الاباء. ما اتفقت فيه الاسماء واختلفت الاباء. والثانية ما اتفقت فيه الاباء واختلفت الاسماء - 00:31:52

والثالثة ما اتفقت فيه الاسماء واسماء الاباء واختلفت النسبة ما اتفقت فيه الاسماء واسماء الاباء واختلفت النسبة ويتركب منه ومما قبله انواع متعددة ويتركب منه ومما قبله انواع متعددة باعتبار الاتفاق او الاستباه - 00:32:18

الا في حرف او حرفين او بالتقديم والتأخير الا في حرف او حرفين او بالتقديم والتأخير. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى خاتمة ومن المهم معرفة طبقات الرواة ومواليدهم ووفياتهم وبلدانهم واحوالهم تعديلا وتجريحا وجهالة - 00:32:42

ومراتب الجرح واسوأها الوصف بافعالك اكذب الناس ثم دجال او وضاع او كذاب واسألها لين او سيء الحفظ او فيه ادنى ما قال. ومراتب التعديل وارفعها يفعلك اوثق الناس ثم ما تأكد بصفة او صفتين كثرة ثقة او ثقة حافظ وادانها ما اشعر بالقرب من اسهل

التجريح كشيخ - 00:33:03

وتقبل التزكية من عارف باسبابها ولو من واحد على الاصح. والجرح مقدم على التعديل ان صدر مبينا من عارف باسبابه فانخلع عن تعديل قبل مجملًا عن المختار ومعرفة تكون المسمين واسماء المكين ومن اسمه كنيته ومن اختلف في كنيته ومن كثرت كناه ونوعوته ومن وافقت كنيته اسم ابيه او العكس او كنيته كنية - 00:33:23

زوجته ومن نسب الى غير ابيه او الى غير ما يسبق للفهم ومن اتفق اسمه واسم ابيه وجده باسم شيخه وشيخه فصاعدا. ومن اتفق اسم شيخهم الراوي عنه. ومعرفة الاسماء - 00:33:43

المجردة والمفردة وكذا الكنى واللقاب والانساب وتقع من القبائل والاطوان بلادا او ضياعا او سككا او مجاورة والى الصنائع والحرف. ويقع فيها الاتفاق والاشتباه الاسماء وقد تقع القاب ومعرفة اسباب ذلك ومعرفة الموالي من اعلى ومن اسفل بالرق او بالحلف معرفة الاخوة والاخوات معرفة اداب الشيخ والطالب وسن التحمل والاداء منصبه كتابة الحديث وعرضه وسماعه واسماعه والرحلة - 00:33:53

وتصنيفه على المسانيد او الابواب او الاطراف ومعرفة سبب الحديث وقد صنف فيه بعض شيوخ القاضي ابي اعلى بن الفراء وصنفوا في غالب هذه نقول محض ظاهرة التعريف مستغنية عن التمثيل وحصرها متعسر فلترجع لها مبسوطاتها. والله الموفق والهادي لا اله

ختم المصنف رحمه الله كتابه بهذه الجملة المنبهة على طائفة من المهمات التي ينبغي للمشتغل بالحديث ان يعتني بها اولها طبقات الرواة والمراد بالطبقة قوم من الرواة يجتمعون في سن او اخر - 00:34:36

قوم من الرواة يجتمعون في سن او اخر فكل قوم اجتمعوا في اخذ او سند فهم طبقة والاخذ لقاء المشايخ وهو الاصل والاخذ هو لقاء المشايخ وهو الاصل والسن تابع - 00:34:57

وقد يتفاوتون فيه والسن تابع وقد يتفاوتون فيه والثانية مواليدهم اي تاريخ ولادة الرواة والثالثة وفائتهم اي تاريخ موتهم وهو مخفف فلا يقال وفيات فلا يقول فلا يقال وفيات والرابعة بلدانهم - 00:35:17

اي اي التي نزلوا بها وعاشوا فيها والخامسة احوالهم اي من جهة العدالة والتجريح والجهالة. اي من جهة العدالة التجريح والجهالة ثم ذكر المصنف اربع مسائل تتعلق بالجرح والتعديل الاولى مراتب الجرح والتعذيب - 00:35:47

واقصر فيها على ذكر اسوأ مراتب الجرح واسهلها وما قرب من اولهما وعلى ذكر ارفع مراتب التعديل وادناها وما قرب من اولهما ومراتب الجرح هي درجات ما يدل على تضعيف الراوي - 00:36:10

هي درجات ما يدل على تضعيف الراوي. ومراتب التعديل هي درجات ما يدل على تقوية الراوي هي درجات ما يدل على تقوية الراوي وهذا يشمل الالفاظ وغيرها. وهذا يشمل الالفاظ وغيرها - 00:36:32

كالاشارة بالاصبع او اليد او اللسان واكثر العلماء اقتصروا في مراتب الجرح والتعديل على الالفاظ لانها هي الاصل في الجرح والتعديل فهي غالب المعبر به فهي غالب المعبر به والمسألة الثانية من تقبل - 00:36:50

منه التزكية والتزكية هي الوصف بالجرح او التعديل والتزكية هي الوصف بالجرح او التعديل ويسمى الحاكم على الرواة بالجرح والتعديل مزكيا ويسمى الحاكم على الرواد بالجرح والتعديل مزكيا. اي ناقدا - 00:37:16

يصف الرواة بالجرح والتعديل قال المصنف وتقبل التزكية من عالف باسبابها ولو من واحد على الاصح والمسألة الثانية او الثالثة تعارض الجرح والتعديل والمسألة الثالثة تعارض الجرح والتعديل. فذكر ان الجرح مقدم على التعديل - 00:37:35

ان صدر مبينا من عارف باسباب ان صدر مبينا من عارف باسبابه اي صدر على وجه يبين الحامل عليه اي صدر على وجه يبين الحامل عليه. من رجل يعرف الاسباب الموجبة للجرح والتعديل. من رجل يعرف - 00:37:59

باب الموجبة للجرح والتعديل. والمسألة الرابعة حكم الجرح المجمل وهو الخالي من بيان سببه وهو الخالي من بيان سببه فذكر ان الراوي ان صلى عن التعديل قبل الجرح مجملا على المختار - 00:38:19

فان وجد راو فيه جرح وليس فيه تعديل. وكان ذلك الجرح مجملا قبل الجرح ثم ذكر المصنف جملة من مهمات علوم الحديث التي ينبغي ان يعرفها المشتغل به فذكر من المهم معرفة كنا المسمين - 00:38:43

كن المسمين والكنى جمع كنية وهي ما سبق باب او ام او غيرها ما سبق باب او ام او غيرها والمسمى هو المذكور باسمه والمسمى هو المذكور باسمه. اي بان يذكر اسم الراوي وتطلب كنيته. اي بان يذكر اسم الراوي وتطلب كنيته - 00:39:05

ومعرفة اسماء المكنين اي من ذكر بكنيته فيحتاج الى معرفة اسمه ومعرفة من اسمه كنيته اي من يعرف بكنيته وهي اسمه ايضا وهي اسمه ايضا فاسمه كنيته فاسمه كنيته ومعرفة من اسمه كنيته اي من يعرف بكنيته وهي اسمه ايضا - 00:39:30

اي في تعيينها ومعرفة من يختلف في كنيته اي في تعيينها او كثرت كناه او نعوته او كثرت كناه او نعوته والمراد بالنعوت الالقاب والمراد بالنعوت الالقاب والانساب ومعرفة من وافقت كنيته اسم ابيه - 00:39:58

او العكس او كنيته كنية زوجته ومعرفة من نسب الى غير ابيه او الى غير ما يسبق للفهم فالاصل ان الرجل ينسب الى ابيه. فالاصل ان الراوي رجلا او امرأة ينسب الى ابيه. فاذا نسب الى غير ابيه كامه احتيج الى معرفة ذلك وسببه - 00:40:22

او نسب الى غير ما يسبق الى الفهم بان يظن انه نسب لاجل كذا وكذا ولا يكون كذلك وانما لاجل امر اخر. ومعرفة من اتفق اسمه واسم ابيه وجده او اسم شيخه وشيخه فصاعدا - 00:40:48

اي فوقعت متفقة اي فوقعت متفقة ومعرفة من اتفق اسم شيخه والراوي عنه ومعرفة الاسماء المجردة وهي الاسماء التي لا تختص بوصف تتميز به ككنية او لقب وهي الاسماء التي لا تختص بوصف تتميز به - [00:41:07](#)

ككنية او لقب فهي باقية اعلاما دالة فهي باقية اعلاما دالة على اصحابها كما وضعت وهو مستفاد مما ذكره ابو الحسن السندي الصغير رحمه الله في بهجة النظر عند هذا الموضع - [00:41:32](#)

وهم استفادوا مما ذكره ابو الحسن السندي الصغير رحمه الله في بهجة النظر عند هذا الموضع ومعرفة الاسماء المفردة والمراد بها الاسماء التي ينفرد بها صاحبها فلا يعرف من سمي من الرواة بذلك الاسم غيره غيره - [00:41:57](#)

فلا يعرف من سمي بذلك الاسم الرواة غيره ومعرفة الكنى اي المجردة والمفردة ذكره المصنف في شرحه وعبارة المتن تضيق عنه - [00:42:19](#)

وعبارة المتن تضيق عنه فلم يقع فيه ما يبين ارادتهما كقوله كذلك فلم يقع فيه ما يبين ارادتهما كقوله كذلك فلو قال ومعرفة الكنى كذلك علم ان اسم الاشارة يعود الى - [00:42:43](#)

المفردة والمجردة فهذا القيد مستفاد من نزهة النظر غير مدرك من كلامه في نخبة الفكر ومعرفة اللقب واللقب ما دل على رفعة المسمى او وضعته واللقب ما دل على رفعة المسمى او وضعته - [00:43:03](#)

اي ما دل على مدحه او ذمه اي ما دل على مدحه وذمه او ذمه ومعرفة الانساب وتقع الى ثلاثة اشياء اولها القبائل والثاني الاوطان بلادا او ضياعا او سككا او مجاورة. بلادا او ضياعا او سككا او مجاورة - [00:43:29](#)

والضياع هي الارض المغلة التي يقيم فيها قوم من الناس هي الارض المغلة التي يقيم فيها قوم من الناس يزرعونها ويستخرجون غلتها ويكون عليها خراج. يزرعونها ويستخرجون ظلثها ويكون عليها خراج - [00:43:53](#)

والسكك هي المحلات المضافة الى الطرق والازقة والسكك هي المحلات المضافة الى الطرق والازقة. كما يقال ستة ال فلان او طريق ال فلان او زقاق ال فلان والمجاورة هي الاقامة في وطن او قبيلة - [00:44:13](#)

هي الاقامة في وطن او قبيلة. وتختص عرفا بالاقامة في احد بلدان المساجد الثلاثة وعرفا بالاقامة في احد بلدان المساجد الثلاثة مكة والمدينة والقدس مكة والمدينة والقدس فالتناسيب يعمدون - [00:44:36](#)

الى المجاورة فيها للتعب في تلك المساجد وتذكر بزيادتها في النسب. فيقال المكي جوارا او المدني جوارا او المقدسي جوارا والثالث الصنائع والحرف. الصنائع والحرف. ويقع في الانساب الاتفاق والاشتباه - [00:45:00](#)

كالاسماء وقد تقع القبا وقد تقع القبا ومن المهم ايضا معرفة اسباب ذلك ومعرفة الموالي من اعلى ومن اسفل. بالرق او بالحلف او بالحلف بالرق او بالحلف تعبيره بالرق تجوز. فالمقصود هو العتق - [00:45:23](#)

فالمقصود هو العتق فهو ولاء عتق لا ولاء رق فانه كان رقيقا اي مملوكا ثم اعتقه من اعتقه فصار ينسب الى معتقه والنسبة تكون ولاء عتق والحلف بكسر الحاء اصله المعاهدة والمعاهدة على التناصر - [00:45:52](#)

عصره المعاهدة والمعاهدة على التناصر فيكون المنسوب اليها عقد قوما على التناصر. فيكون المنسوب اليها عاقد قوما على التناصر فنسب اليهم حلفا فنسب اليهم حلفا وبقي نوع ثالث لم يذكره المصنف وهو ولاء الاسلام - [00:46:20](#)

وهو ولاء الاسلام ويكون للكافر اذا اسلم على يد احد. ويكون للكافر اذا اسلم على يد احد فينسب اليه بولاء الاسلام. فينسب اليه بولاء الاسلام و اشار السيوطي في آ الفيته الى هذه الانواع الثلاثة فقال ولا عتاقة ولا حلف ولاء اسلام - [00:46:42](#)

كمثل الجوعف ولا عتاقة ولاء حلف ولاء اسلام كمثل الجعفي والجعفي يعني محمد بن اسماعيل البخاري قيل له الجعفي لان جده كان مجوسيا فاسلم على يد اليمان ابن اخنس الجعفي فنسب الى قبيلة من اسلم على يديه ولاء - [00:47:10](#)

وقوله المولى من اعلى واسفل فيه اصطلاحان احدهما اصطلاح فقهي يذكر في كتب الفقهاء يراد به ان المولى من اعلى هو المعتق ان المولى من اعلى هو المعتق والمولى من اسفل والمعتق - [00:47:35](#)

والمولى من اسفل هو المعتق والثاني اصطلاح حديثي يراد فيه بالمولى من اعلى مولى القوم يراد فيه بالمولى من اعلى مولى القوم

والمولى من اسفل مولى المولى والمولى من اسفل - [00:47:57](#)

مولى المولى وهذا الثاني هو الذي يدل عليه تصرف المصنفين في معرفة الرواة من علماء الحديث وبه جزم الشمني الاب في نتيجة النظر والشمني الابن في العالي الرتبة وعنهما المناوي في - [00:48:17](#)

العواقب والدرية ثم ذكر المصنف انواعا اخرى من علوم الحديث تنبغي معرفتها وهي معرفة الاخوة والاخوات ومعرفة اداب الشيخ والطالب وسنه تحمل اي الاخذ عن الشيوخ وسن الاداء اي التحديث بمروياته - [00:48:47](#)

وصفة كتابة الحديث وعرضه وسماعه واسماعه والرحلة فيه وتصنيفه اما على المسانيد او الابواب او العلل او الاطراف فهذه جوامع مآخذ التصنيف الحديثي فهذه جوامع مآخذ التصنيف الحديثي. ومن المهم ايضا معرفة سبب الحديث - [00:49:08](#)

وهو سبب صدوره من النبي صلى الله عليه وسلم اي السبب الذي لاجله صدر هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قولاً او فعلاً او تقريراً وقوله قد وقد صنف فيه بعض شيوخ القاضي ابي يعلى بن الفراء - [00:49:37](#)

هو عمر بن ابراهيم العكبري هو عمر ابن ابراهيم العكبري الحنبلي صرح به المصنف في نزهة النظر صرح به المصنف في نزهة النظر.

وهذه الانواع غالبها قد صنف فيها كما قال المصنف - [00:50:00](#)

وهي نقل محض اي غالب ما فيها من النقل المحض في اسماء الرواة وما تعلق بذلك وهذا اخر البيان لمعاني الكتاب بما يناسب المقام واجز لكم روايته عني اجازة خاصة وفق ما تقدم - [00:50:24](#)

في المجلس الثاني في شرح تعظيم العلم. فمن شهد المجلس الاول او الثاني او هما معا مباشرة فله ان يروي عني هذا الكتاب اجازة خاصة به وليست سماعاً. فلا يحكي عني سماعاً وهو قد رواه - [00:50:47](#)

عن بعد ولنا فيما تقدم من العوارض في تأخر البث او انقطاعه ما يبين صحة التحرز من مثل هذا في حكاية السماع والتوقي منه والعلم اساسه الصدق والامانة. رزقنا الله جميعاً الصدق - [00:51:08](#)

والامانة ووفقنا لما يحبه ويرضاه والحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد واله وصحبه اجمعين. والسلام عليكم ورحمة رحمة الله وبركاته - [00:51:26](#)